



Distr.
LIMITED

E/CN.4/2000/L.83
19 April 2000
ARABIC
Original: ENGLISH AND SPANISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة السادسة والخمسون
البند ١٧ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية حقوق الإنسان

إثيوبيا*، الأرجنتين، أرمينيا*، إكواتور، ألبانيا*، أوروغواي*، أوغندا*،
باراغواي*، البرازيل، بنما*، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة
والهرسك*، بيرو، تونس، الجمهورية الدومينيكية*، جنوب إفريقيا*،
رواندا، رومانيا، السلفادور، السنغال، سوازيلاند*، السودان، شيلي،
غواتيمala، الفلبين، فنزويلا، كرواتيا*، كوبا، كوت ديفوار*، كوسตารيكا*،
كولومبيا، المملكة العربية السعودية*، مورি�شيوس، موزامبيق*، النيجر،
نيكاراغوا*، هايتي*، هندوراس* : مشروع قرار

وفقاً لل الفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجامعة الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

*

٢٠٠٠... نحو ثقافة سلام

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة ١٧٣/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٠١/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ١٣/٥٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ بشأن ثقافة للسلام والقرار ١٠٤/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بشأن عقد الأمم المتحدة للتثقيف والأنشطة الإعلامية في مجال حقوق الإنسان، والقرار ١٥/٥٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة سنة ٢٠٠٠ السنة الدولية لثقافة السلام؛ والقرار ٢٥/٥٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بشأن العقد الدولي لثقافة السلام واللاغعنف لأطفال العالم (٢٠٠١ - ٢٠١٠)،

وإذ تشير أيضاً إلى قراريها ٥٤/١٩٩٨ المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨ و ٦٢/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩ المععنين "نحو ثقافة سلام"،

وإذ تؤكد من جديد أنه لما كانت الحرب تبدأ في عقول الرجال والنساء، ففي عقولهم يجب أن تُبني حصون السلام،

وإذ تتضع في اعتبارها ديباجة ميثاق الأمم المتحدة وسترشد بالمقاصد والمبادئ الواردة فيه،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن ثقافة السلام تشجع تشجيعاً نشطاً تجنب العنف واحترام حقوق الإنسان، وتعزز التضامن فيما بين الشعوب وال الحوار بين الثقافات وتعزز المشاركة الديمقراطية وحق الرجل والمرأة في التنمية على قدم المساواة،

وإذ تسلم بأن الثقافة كل متكامل وأساس للنمو الفكري لجميع البشر، وتؤكد الحاجة إلى حصول الأطفال والرجال والنساء، بمن فيهم المسنون، على المعرفة على قدم المساواة، ولا سيما على التثقيف من أجل السلام، وإلى التمتع بتراث الإنسانية الرائع، من أجل النمو الكامل للأفراد بوصفهم كائنات بشرية،

وإذ تشدد على الحاجة إلى تنفيذ سياسات فعالة، على جميع المستويات، وفقاً لإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام، من أجل تمتع كل الناس تماماً كاملاً بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومن ثم تشجيعهم على الإسهام النشط في مواصلة تنمية ثقافة السلام،

- ١ ترحب مع الارتياح باعتماد الجمعية العامة إعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام في قرارها ٢٤٣/٥٣ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩؛

-٢ ترحب أيضاً بإعلان الجمعية العامة سنة ٢٠٠٠ السنة الدولية لثقافة السلام؛ فضلاً عن كافة الأنشطة الأخرى التي تضطلع بها في الوقت الحالي، احتفالاً بهذه المناسبة الخاصة، الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني ومنظمة الأمم المتحدة؛

-٣ تكرر بقوة دعوتها للدول إلى ترويج ثقافة السلام ترتكز على المبادئ المقررة في ميثاق الأمم المتحدة وفي إعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام، كنهج متكامل لمنع العنف بمختلف مظاهره؛

-٤ تحيط علمًا بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (E/CN.4/2000/97)؛

-٥ تطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعمل، في غضون السنة الدولية لثقافة السلام، بالتنسيق مع مكتب اللجنة في دورتها السادسة والخمسين، على تكوين وتنسيق أعمال فريق/محفل بشأن ثقافة السلام وتزويده بالموارد اللازمة، بما في ذلك الموارد المالية، بحيث يكون الاشتراك فيه مفتوحاً للحكومات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى المعنية وبحيث يركز على إسهام عمليات تعزيز وحماية وإعمال جميع حقوق الإنسان في زيادة تنمية ثقافة السلام؛

-٦ تطلب إلى اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان أن تأخذ في اعتبارها وأن تراعي في مداولاتها، حسب الاقتضاء، أحكام إعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام، فضلاً عن إسهام عمليات تعزيز وحماية وإعمال جميع حقوق الإنسان في زيادة تنمية ثقافة السلام؛

-٧ تقر موافصلة النظر في مسألة ثقافة السلام في دورتها السابعة والخمسين، مع إيلاء الاعتبار الواجب لإعلان الجمعية العامة السنوات ٢٠٠١ - ٢٠١٠ عقداً دولياً لثقافة السلام واللاعنف لأطفال العالم.
